

3874 - أحكام اللقطة وأنواعها - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اخيرا يسأل ويقول ارجو منكم جزاكم الله خيرا توضيحا شاملا عن النقطة بأنواعها وخاصة فاللقطة الغنم النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن اللقطة من الابل فقال دعها معها حذاؤها وسقاؤها ترجوا الماء وتكن الشجر حتى يلقاها ربها - [00:00:00](#)
الابل لا تؤقط وهكذا ما في معناها من البقر واشباهها مما يمتنع من صغار السباع اما غنم فانها تلتقط النبي قال خذها فانها هي لاختيك لك او لك او للذئب - [00:00:28](#)

فيأخذها ولا يدعها ينشد عليها يعني يقرب عليها ينشد وقد له شاء من له العنز من له التيس وجدته في محل كذا وكذا في يوم كذا وكذا فاذا وجدوا ان يعرفوا سلمه له - [00:00:47](#)

سنة كاملة لقوله صلى الله عليه وسلم من اوى ضالة فهو ضال. ما لم يعرفها فلا بد ان تعرف في العنف ونحوها كالفصيل الذي لا ما يمتنع من السباع واشباه ذلك مما لا يمتنع - [00:01:09](#)

من صناعة الحيوانات وهكذا وغطس الاموال كالذهب والفضة والالوانى والملابس نعرفها بقول من له كذا وكذا ولا يبين الصفات فاذا جاء صاحبه عرف الصفات سلم هذا او قال البينة سلم هذا - [00:01:29](#)

سنة كاملة لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال فليعرفها سنة يعني ينادي عليها سنة في مواضع في مجامع الناس في الشهر مرتين ثلاث اربع من له اللقطة من له العنز من له كذا - [00:01:51](#)

فاذا وجد من يعرفها اعطاها اياه ثم هو بالخيار العنز ذبحها وعرف قيمتها بمعرفة الخبرة وحفظ القيمة وكتبها عنده كتب على علامات توصفات توصفات العنز او الشاه والخروف يضبط الصفات - [00:02:05](#)

وان شاء باعها وحفظ الثمن وان شاء ابقاها مع غنمه لكن ما فيها مشقة ترعى مع غنمه حتى يجدها ربها وهكذا الالوانى واشباهها ويحفظها. نعم. حتى يجدها ربها مع النداء عليها والتعريف - [00:02:25](#)

نعم - [00:02:42](#)